تقرير الائتلاف الأردني لذوي الإعاقة
مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والعامة

انتخابات المجلس النيابي ٢٠٢٤

تمهيد:

يركز هذا التقرير على مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والعامة – الانتخابات النيابية ٢٠٢٤، ويحاول التقرير دراسة الواقع كما شهده الائتلاف الأردني في متابعته للعملية الانتخابية من صدور القانون وحتى تاريخ إعداد التقرير، ويحاول تحليل الأحكام ذات الصلة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة،وقانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٧ وتسلط الضوء على الممارسات الجيدة في مجال مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الانتخابات ومدى التسهيلات والتحديات التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة في الأردن في مرحلة الاقتراع، ويكشف عن التحديات الرئيسية التي لا تزال تمنع أو تحد من مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والعامة مشاركةً فعالة على قدم المساواة مع غيرهم.

تنص المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على إقرار وحماية حق كل مواطن في أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، والحق في أن يَنتخب ويُنتخب، وأن تتاح له فرصة تقلد الوظائف العامة. وتستند قائمة الحقوق السياسية المنصوص عليها في هذا الحكم إلى المادة ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. و تعترف الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأهمية تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة باستقلالهم الذاتي واعتمادهم على أنفسهم، بما في ذلك حرية تحديد خياراتهم بأنفسهم، وتشمل هذه الخيارات حرية التعبير واختيار مرشحيهم دون أي تأثير ودون أي تدخل، وذلك يتطلب توفير الترتيبات التيسيرية المطلوبة والمعقولة لممارسة حقوقهم دون تمييز وعلى قدم المساواة مع الآخرين. وأكدت الاتفاقية على ضرورة ا حترام كرامة الأشخاص المتأصلة واستقلالهم الذاتي بما في ذلك حرية تقرير خياراتهم بأنفسهم واستقلاليتهم، و تكفل الاتفاقية في المادة ٢٩ منها للأشخاص ذوي الإعاقة إمكانية المشاركة بصورة فعالة وكاملة في الحياة السياسية والعامة على قدم المساواة مع الآخرين، إما مباشرة وإما عن طريق ممثلين يختارونهم بحرية، بما في ذلك كفالة الحق والفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة كي يصوتوا ويُنتَخبوا.

وشدد قانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٧، في المادة ٤٤ مع مراعاة ما ورد في التشريعات النافذة لا يجوز حرمان الشخص أو تقييد حقه في الترشح أو الاقتراع في الانتخابات النيابية أو البلدية أو النقابية أو أي انتخابات عامة، على أساس الإعاقة أو بسببها، وأن تلتزم الهيئة المستقلة للانتخاب، وفقاً لتعليمات تنفيذية تصدرها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، بتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من ممارسة حقهم الانتخابي بسرية واستقلال، من خلال توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة وإمكانية الوصول، بما في ذلك توفير مراكز اقتراع مهيأة ومترجمي لغة الإشارة، و تمكين الاشخاص ذوي الإعاقة من الاقتراع بوساطة مرافقيهم.

في حين أشار كل من قانوني الانتخابات والأحزاب إشارة خجولة للأشخاص ذوي الإعاقة دون أي تفصيل أو حلول منطقية تساعد الأشخاص ذوي الإعاقة في ممارسة حقهم الطبيعي سواء في الانتخابات او العمل الحزبي، وعلى الرغم مما صدر في قانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٧ بأنه لا يجوز حرمان الشخص أو تقييد حقه في الترشح أو الاقتراع في الانتخابات النيابية فقد ركز كل من القانونين على اشتراط إكتمال الأهلية القانونية للترشح أو الاقتراع لأي شخص أردني، وهذا بحد ذاته انقاص من حقوق ذوي الإعاقة في ممارسة حقهم السياسي أو الحزبي، دون أي تفسير عن طريقة التأكد من الأهلية القانونية، وتركها للتعريف القانوني الذي يتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة بطريقة وصفية بالية وقديمة وغر مقبولة، واشترط القانون بأن يكون من بين تأسيس الأحزاب واحد على الأقل من الأشخاص ذوي الإعاقة، متجاهلاً ضرورة أن يتواجد الأشخاص ذوي الإعاقة في مراحل القرار الحزبي والاكتفاء به عند التأسيس فقط. ولابد من التنويه أنه عند البدء بعملية تشكيل الأحزاب أو تصويب أوضاعها، لم تكن البطاقة التعريفية في وقتها قد تم تطبيقها أو متوفرة بشكل يضمن أن يكون الشخص ذوي الإعاقة من المؤسسين هو شخص ذو اعاقة وفقاً للمعلومات التي توفرها البطاقة، فاضطرت الأحزاب إلى اللجوء إلى التقارير الطبية باعتماد الشخص ذو الاعاقة كمؤسس للحزب، ناهيك عن المخرجات التي لم تلبي أدنى مسؤولية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة في كلا القانونيين.

وحتى لحظة إعداد هذا التقرير فإن المعلومات المتوفرة عن احصائيات المنتسبين للأحزاب من ذوي الإعاقة شحيحة ولا تعتمد على أي أسس بسبب غياب الإحصاءات من جهة وعدم اكتمال مرحلة البطاقة التعريفية من جهة أخرى. ففي أرقام أوردتها الهيئة المستقلة (الجهة التنفيذية) هناك ٣٥ – ٤٠ شخص فقط من ذوي الإعاقة منتسبين للأحزاب فقط، وهي نسبة ليست مقبولة نهائياً في هذه المرحلة. ويعود ذلك لجملة من التحديات تواجه الأحزاب في استقطاب الأشخاص ذوي الإعاقة منها ضعف الوعي لدى الأحزاب السياسية بالمفاهيم المتعلقة بالإعاقة وآليات التواصل الفعّال مع ذوي الإعاقة، وسيطرة الصورة النمطية على أشكال التفاعل معهم. فضلاً عن المعوقات المالية التي تتعلق بتهيئة مقرات الأحزاب، فيما ذهبت أحزاب محدودة جدا إلى إدراج قضايا ذوي الإعاقة على نحو منهجي، ووفق رؤية سياسية وتمثيل متقدم في الهياكل الإدارية. وبحسب ورشة عمل شارك بها الائتلاف مع مركز القدس للدراسات، تبين أنه تناول ١٤ حزباً لذوي الإعاقة في أنظمتهم الأساسية فقط، وأن ١٠ أحزاب "أشارت" إليهم في برامجها فقط، بينما ما يزال ١٥ حزباً يعمل على برامجه وأن هناك إشكالية كبيرة في غياب قاعدة بيانات لحصر أعداد ذوي الإعاقة، وطبيعة الإعاقات وتوزيعها على المحافظات، ليتسنى دراسة احتياجاتهم منهجيا، موضحا أن الطيف الأوسع من الأحزاب، التزم بتمثيل شخص واحد على الأقل في هيئة المؤسسين ولم يتجاوز هذا العدد .

ذوي الإعاقة والانتخابات النيابية ٢٠٢٤:

تعتبر المشاركة السياسية الفاعلة في الأحزاب السياسية والانتخابات العامة، وبخاصة النيابية والبلدية منها، طريقاً للوصول والانخراط في عملية صنع القرار. ومع دخول المملكة الأردنية الهاشمية مرحلة التحديث السياسي أصبح هناك حاجة ملحة لوجود الأشخاص ذوي الإعاقة في ميادين العمل السياسي على اختلافها، والوعي والمعرفة بجوانبها وآلياتها المختلفة.

ولم تتوان الهيئة المستقلة للانتخابات في دعم مبادرات الأشخاص ذوي الاعاقة وانخراطهم في العملية الحزبية والعملية السياسية المتعلقة بالانتخابات النيابية. حيث أقامت الهيئة مجموعة كبيرة من التدريبات بالتعاون مع الائتلاف الأردني لذوي الاعاقة وبدعم من برنامج الأمم المتحد الانمائي ضمنت الأقاليم الثلاث في المملكة الأردنية الهاشمية وشمل التدريب ما يقارب (٢٢٩) شخص من ذوي الإعاقة وأكثر من ٥٠ مؤسسة من مؤسسات ذوي الإعاقة المنضوين تحت الائتلاف الأردني لذوي الإعاقة.

وقد تناول البرنامج التدريبي المحاور الأساسية في قانوني الانتخابات والأحزاب، وآلية عملية الاقتراع يوم الانتخابات، وتم نقاش ما هي الخطة التنفيذية التي تقوم الهيئة بالتعاون مع المؤسسات المعنية بتنفيذها لتيسير العملية الانتخابية لذوي الاعاقة. وبين السيد قيس ارشيدات خلال التدريب أهمية المشاركة الفعلية لذوي الاعاقة، وأكد أن المشاركة في الانتخابات النيابية لذوي الإعاقة أصبحت ميسرة وحفظت لهم ضمن الاطار القانوني لتعزيز المشاركة السياسية ضمن إجراءات الاقتراع من خلال إعطاء الأولوية في الاقتراع للناخبين لذوي الإعاقة وغير القادرين على ممارسة حقهم الانتخابي بأنفسهم، موضحا نظام المساهمة المالية في دعم الأحزاب السياسية رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٣، من حيث شروط الحصول على المساهمة المالية للأحزاب وفقا للنظام، وآلية ربط هذه المساهمة بمشاركة الحزب في الانتخابات وعدد المقاعد التي يحصل عليها. وأكد أيضاً على أن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الانتخابات أمر في غاية الأهمية لتعزيز مسيرة الإصلاح السياسي، مشيراً إلى إقرار الهيئة إجراءات عديدة لضمان إعطاء أولوية للناخبين من ذوي الإعاقة لممارسة حقهم الدستوري في الانتخاب ومنها: اعتماد مراكز اقتراع نموذجية وعددها ٩٥ مركزاً نموذجياً، واستخدام عدة تقنيات لتسهيل عملية الاقتراع مثل لغة الإشارة، وتنفيذ زيارات ميدانية للمدارس لمعرفة مدى مطابقتها للمواصفات المطلوبة لتسهيل عملية اقتراع الأشخاص ذوي الإعاقة.

وأضاف ارشيدات أن هذا العدد القليل من ذوي الإعاقة يشير إلى حاجة تكثيف الجهود نحو تعزيز مشاركتهم السياسية. إذ إن نسبة مشاركة ذوي الإعاقة في الأحزاب السياسية قليلة، ويجب عليهم المشاركة في الأحزاب لتسنى لهم وضع أولوياتهم ضمن برامج الأحزاب. وأضاف، تشير التقديرات إلى أن الهيئة الناخبة من الأشخاص ذوي الإعاقة تُقدر بحوالي ٧٠٠ ألف ناخبة

وناخبة، وهناك مجموعة من الأشخاص ذوي الإعاقة يعتزمون الترشح للانتخابات على القوائم الحزبية والدوائر المحلية لمجلس النواب العشرين. ونوه ارشيدات على أهمية توفير البيئة الملائمة وإمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة لمختلف المواقع الأمر الذي سيسهم في توفير فرص متكافئة للأشخاص ذوي الإعاقة لبناء وتعزيز قدراتهم ومعارفهم بما ينعكس على فرصهم بالوصول لقبة البرلمان.

وفي التدريبات المستمرة لمنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة تحدث ارشيدات على أن الهيئة تعمل انسجاماً مع مخرجات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية على إقامة ورش توعوية وبرامج تدريبية تستهدف توعية الأشخاص ذوي الإعاقة بأهمية المشاركة السياسة والانتخابية ترشحاً واقتراعاً، كما يجري التعاون مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية لبناء قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة بخاصة الشباب منهم سعياً لبناء قادة شباب من ذوي الإعاقة يمتلكون الثقافة السياسية، ويكونون قادرين على بناء حملات مناصرة لدعم قضايا وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالدرجة الأولى وحقوق المواطنة التي كفلها الدستور والقانون، وكذلك تمكينهم من المعرفة في الأطر التشريعية الناظمة للمشاركة في الانتخابات والأحزاب وتوعية الأحزاب السياسية بمتطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة ودورهم في دعم التجربة الحزبية.

الأشخاص ذوي الإعاقة ويوم الاقتراع:

إن مشكلة الأشخاص ذوي الإعاقة ليست أن أحدهم خاض التجربة الانتخابية ولم يوفق مثل غيره من المرشحين والمرشحات وإنما لأن هناك أسبابا عدة تحول دون وصول أي شخص من ذوي الإعاقة إلى قبة البرلمان، منها الصورة النمطية لذوي الإعاقة التي ترسخت في الثقافة الجمعية مع ما تحمله هذه الصورة من نظرة سلبية ومنها عدم الفهم الحقيقي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

تقدم الائتلاف الأردني لذوي الاعاقة بطلب مراقبين وتم اعتماد ٥٧ مراقب للائتلاف لمراقبة مجريات العملية الانتخابية، وتم تدريب المراقبين قبل الانتخابات من قبل الهيئة المستقلة للانتخابات والمجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على آلية المراقبة ومهام وواجبات المراقب وآلية احتساب القوائم الوطنية والمحلية. وجرى نقاشات طويلة ومعمقة على العملية الرقابية والحقوق التي يجب أن يتمتع بها الأشخاص ذوي الإعاقة.

في يوم الانتخابات جرى تقسيم المندوبين المراقبين على المناطق والمدارس النموذجية وغير النموذجية لمراقبة عملية الانتخابات ومراقبة آلية التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة ومراقبة عمل اللجان والتسهيلات التي تتوافر للأشخاص ذوي الإعاقة في المقرات الانتخابية.

وخلال العملية الانتخابية جرى رصد العديد من الملاحظات بحسب المراقبين المتوزعين على الانتخابات والدوائر الانتخابية. وخلال العملية الانتخابية رصد المراقبين الملاحظات التالية:

١. في عديد من المراكز تم منع سيارات الأشخاص ذوي الإعاقة من الدخول لمراكز الاقتراع رغم وجود التعليمات التنفيذية الموجودة لتسهيل دخول السيارات الخاصة بذوي الإعاقة بغض النظر عن ترميزها، إلا أن ٥٩٪ من المراكز تم منع السيارات من الدخول للمقرات الانتخابية فاضطر عدد من الأشخاص ذوي الاعاقة إلى عدم ممارسة حقهم الانتخابي أو مواجهة صعوبة في الدخول إلى المقرات الانتخابية.

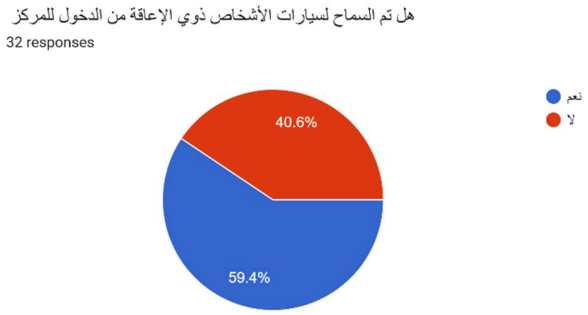

٢. وكان الدخول لمعظم المراكز الانتخابية جيداً بالنسبة للأشخاص ذوي الاعاقة، ولكن ١٠٪ تقريباً واجهتهم مشاكل في الدخول للمراكز الانتخابية

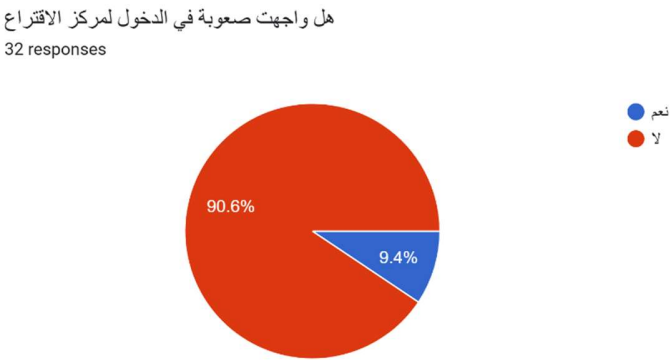

٣. ورصد مجموعة من المراقبين المداخل المهيأة لذوي الإعاقة ولاحظوا أن ١٩٪ تقريباً من المراكز لم تكن مداخها مهيأة لدخول ذوي الإعاقة لمراكز الاقتراع.

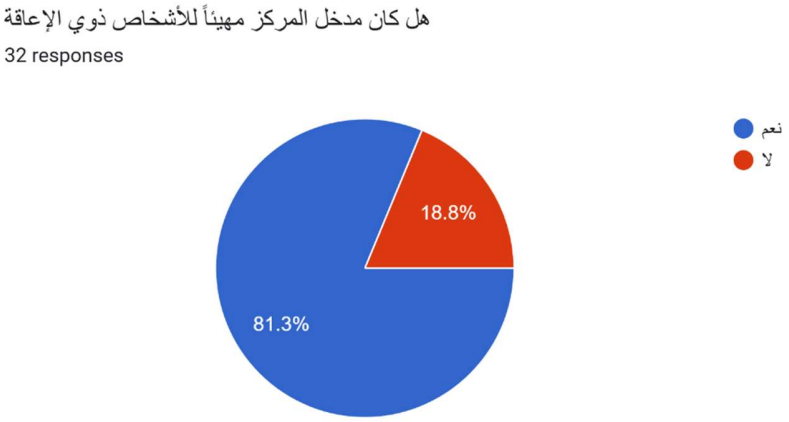

٤. في حين لاحظ بعض المراقبين أو **الوصول** لمراكز الاقتراع كان جيداً نوعاً ما ولكنه كان صعباً لبعض الأشخاص ذوي الإعاقة بنسبة ٣٧,٥٪ كانت الشوارع غير مهيأة ومواقع المراكز لم تكن مناسبة لذوي الإعاقة.

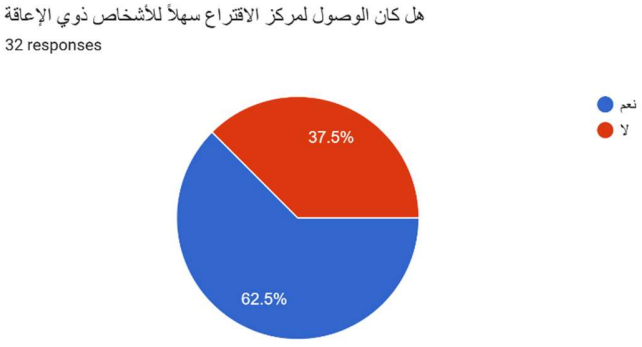

٥. وفي داخل مراكز الاقتراع لاحظ المراقبون أن صناديق الاقتراع لم تكن موجودة بالطوابق السفلية في العديد من المراكز النموذجية وغير النموذجية وعدم وجود مصفات مخصصة لذوي الاعاقة. وبعض المدارس لم يكن فيها مصاعد، ولم يكن هناك رمبة مهيأة بشكل مناسب لذوي الإعاقة. وبعض المراكز كانت الساحة صغيرة أو أن مراكز اصطفاف ذوي الإعاقة كانت مشغولة من قبل سيارات غير مخصصة لذوي الإعاقة.

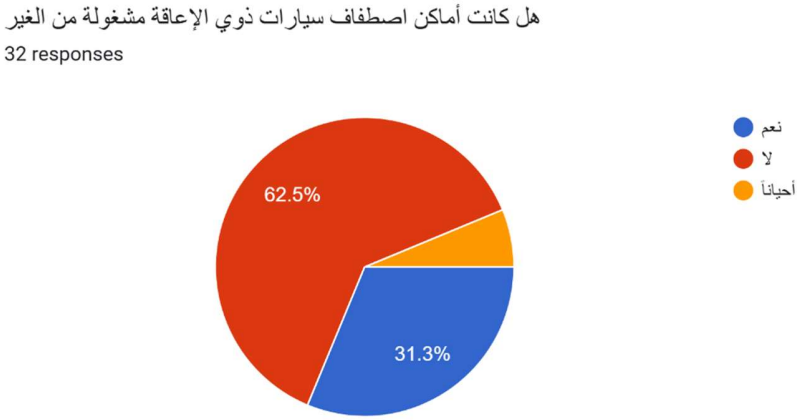

٦. المرشد الخاص بالأشخاص ذوي الإعاقة السمعية لم يكن متوفراً في بعض المراكز أو أن تقنية الاتصال الصوتي لم تكن تعمل بالطريقة التقنية الصحيحة.

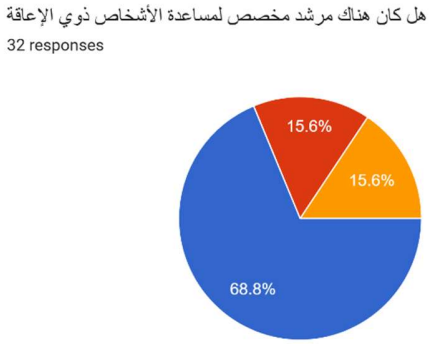

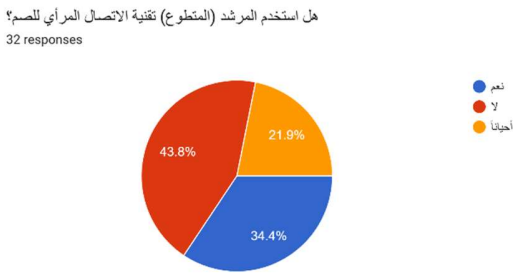

وفي بعض الحالات لم يكن التعرف على المرشد بسهولة.

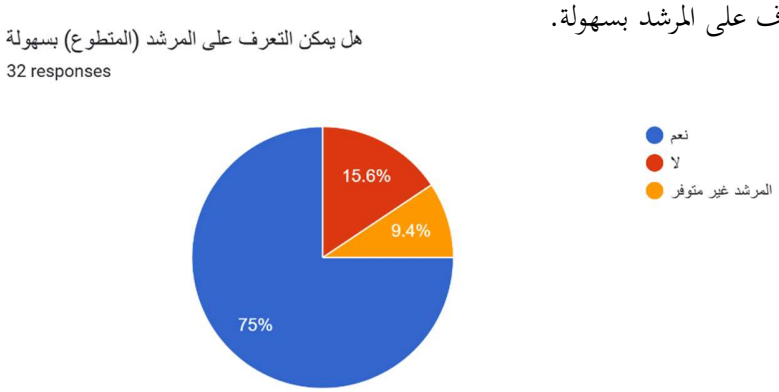

٧. وفي خلاف المدارس النموذجية والتي لا تكفي للأشخاص ذوي الإعاقة، لم يتم ملاحظة وجود تهيئة بيئية مناسبة لذوي الإعاقة البصرية حيث لم تكن بعض المدارس تضع مؤشرات أرضية لذوي الإعاقة البصرية.

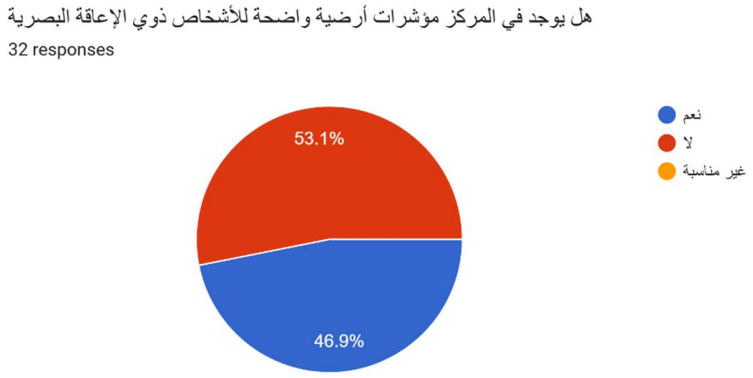

٨. في حين تم ملاحظة نسبة من العوائق داخل الممرات في مراكز الاقتراع أثرت بشكل على وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى صناديق الاقتراع.

٩. في حين كان هناك بعض الملاحظات حول السماح للمرافق للاعاقة البصرية بالدخول مع المرافق لمكان التصويت

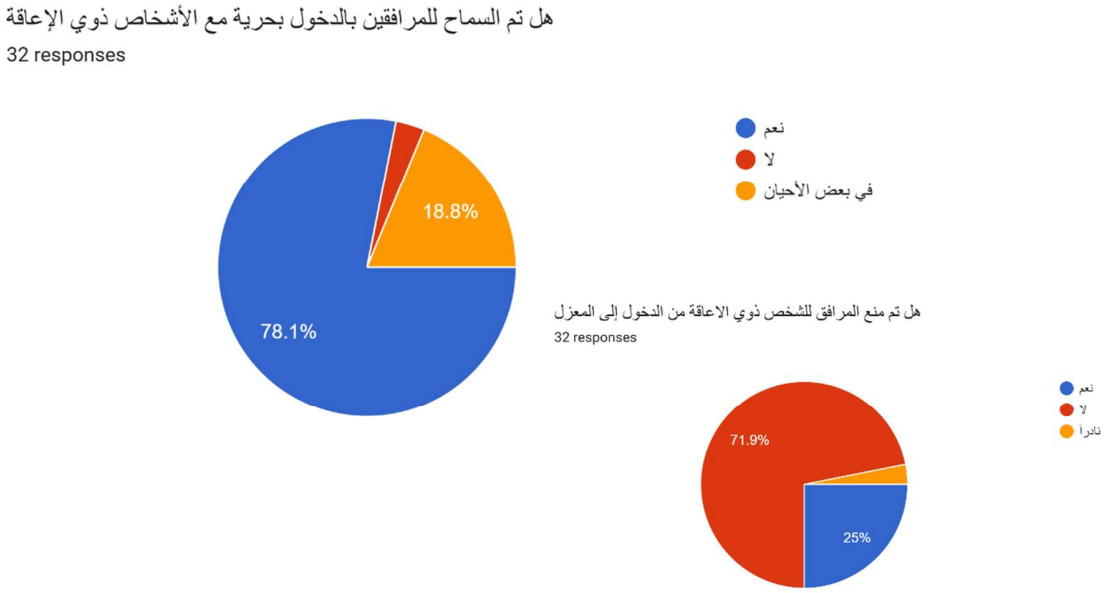

١٠. وفي بعض المراكز لم يتوفر لوحات ارشادية لذوي الاعاقة

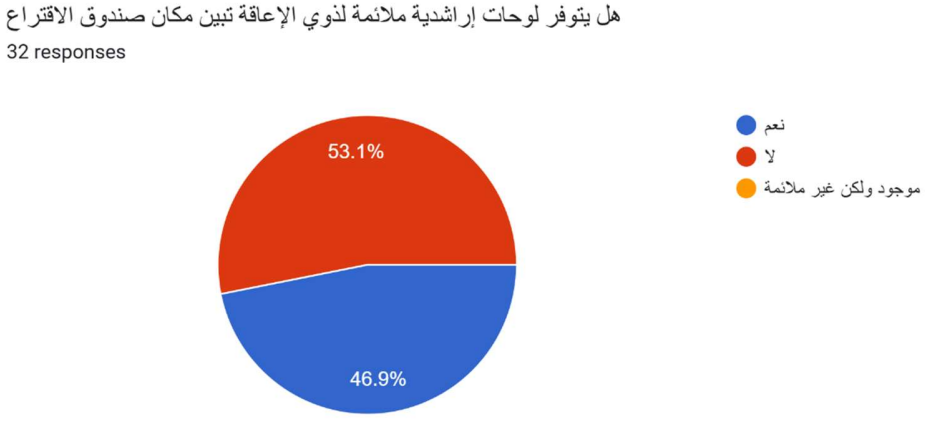

١١. الوحدات الصحية لم تتوفر بشكل ملائم لذوي الاعاقة أو لم تكن متوفرة في معظم الأوقات حيث تكون مغلقة.

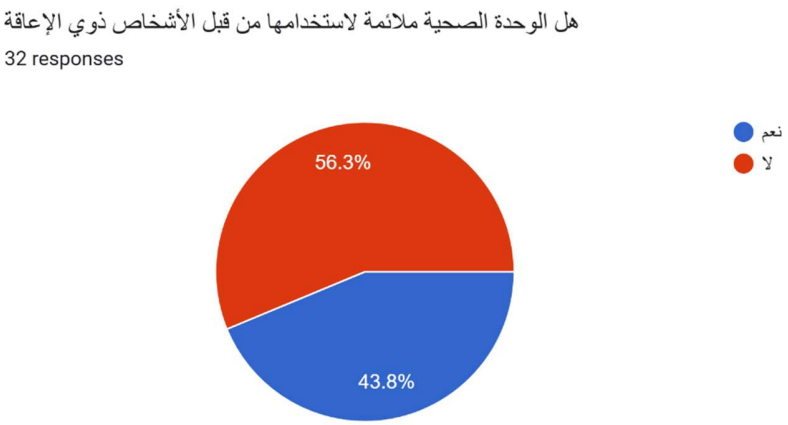

١٢. في سؤال هل قامت اللجنة بالنزول إلى مكان تواجد شخص من ذوي الإعاقة غير قادر على االصعود كانت الاجابات كالتالي:

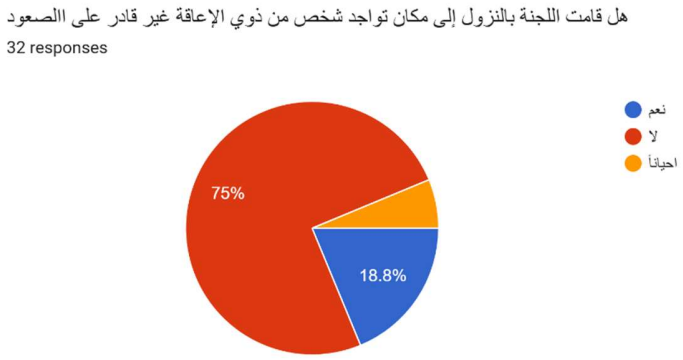

١٣. وتم رصد حالة تنمر من قبل اللجنة تجاه واحدة من الاشخاص ذوي الاعاقة الذهنية في مناطق الشمال:

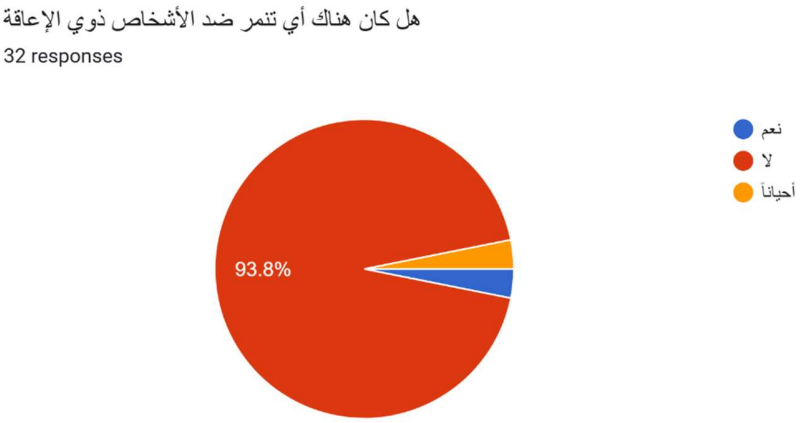

١٤. الأولوية للأشخاص ذوي الإعاقة كانت موجودة في معظم الحالات: